وفعله تدليس والتدليس يقع في كلامهم على انواع اشار الناظم الى
بعضها وهو تدليس الاسناد بقوله ومن روى الى اخره اي ومن روى
عن لقيه او عاصره ما لم يسمعه منه بصيغة موهمة سماعه منه كقوله قال فلان
او عن فلان او ان فلانا ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا ولا ما يشبه ذلك من
الصيغ الصريحة في السماع تخرجا من الكذب فهو مدلس لتدليسه بايهامه
سماع ما لم يسمعه وهذا التعليق التعريفي ذكره غير واحد من الحفاظ
لكن الذي حققه الحافظ ابن حجر تخصيصه بمن عرف من روى عن عرف
لقاءه له فاما ان عاصره ولم يعرف انه لقيه فهو المرسل الخفي انتهى
قال ومن ادخل في تعريفي التدليس المعاصرة ولو بغير لقاء لزمه
دخول المرسل الخفي في تعريفه والصواب التفرقة بينهما وبدل على ان
اعتبار اللقي في التدليس لا بد منه دون المعاصرة وحدها لا بد من
اطباق اهل العلم بالحديث على ان رواية المخضرمين كابي عثمان الهندي
وقيس ابن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم من قبيل الارسال لا من
قبيل التدليس ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس لكان
هؤلاء مدلسين لانهم عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم قطعا لكن لم يوف
هل لقوه ام لا وممن قال باشتراط اللقاء في التدليس الامام الشافعي
وابو بكر البزار وكلام الخطيب في الكفاية يقتضيه وهو المعتمد
ويعرف عدم اللقاء باخباره عن نفسه بذلك او بجزم امام مطلع
انتهى واشار الناظم بقوله وهو نوع ذاك وبعد اي جعلوه هينا
اي غير قادح في فاعله الى رد ما قاله جماعة من المحدثين من ان الراوي
اذا عرف بما ذكر من التدليس صار مجروحا مردود الرواية وان بين

السماع

فان الصحيح من الخلاف الكثير في ذلك انه لا يهم يصير بذلك مجروحا لان
التدليس بما ذكر ليس كذبا حتى يكون قادحا في فاعله وانما هو تحسين لظاهر الاسناد وضرب من الايهام بلفظ محتمل فاذا بين السماع وهو ثقة
بان صرح بلفظ يقتضي الاتصال كحدثنا وسمعت قبلت روايته واحتج بها
لتصريحه فيها بالاتصال وفي الصحيحين وغيرهما عدة من اهل
هذا القسم صرح فيه بالاتصال كقتادة والسفيانين والاعمش وغيرهم وما كان فيه بلفظ عن ونحوها فمحمول على ثبوت السماع
عندهما فيه من جهة اخرى وان لم نقف نحن عليها لقصورنا وهذا كله
في تدليس الاسناد كما تقرر **اما تدليس التسوية** وهو ان يروي حديثا
عن ضعيف بين ثقتين لقي احدهما الاخر فيسقط الضعيف ويروي الحديث
عن شيخه الثقة بلفظ محتمل فيستوي الاسناد حيث صار كله عن
ثقات فهو مذموم جدا بل هو شر انواع التدليس لما فيه من مزيد الغش
والتغطية وفاعله مجروح وخبره مردود ولا يغتر بساقط العدالة
وممن كان يفعله بقية ابن الوليد والوليد ابن مسلم فقول الحافظ
ابي بكر التدليس اسم ثقيل شنيع الظاهر لكنه خفيف الباطن سهل
المعنى محمول على غير المحرم منه كما تقرر قاله الحافظ السخاوي ومن انواع
التدليس تدليس الشيوخ وهو ان يكون للشيخ اسم وكنية ولقب ونسبة
الى قبيله او بلدة او حرفة او نحوها وبعضها مشهور لا شتهاره به
وبعضها خفي لعدم اشتهاره فيذكره الخفي منها لغرض كان خفا ضعفه
او ايهام كثرة الشيوخ او نحو ذلك وهو قادح في فاعله ان كان لغرض من اخفاء
الضعف لان فيه اخراجا لذلك الراوي عن القطع بطرحه لكونه متردد
الى المسامحة بقبوله لصيرورته مجهولا ولهم ايضا تدليس البلدان
كان يقول المصري حدثني فلان بالعراق ويريد موضعا باحيم او بزبيد
ويريد موضعا بقوس او بزقاق حلب ويريد موضعا بالقاهرة او

الثوري وابن عيينة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)